

Distr.: Limited
15 October 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الأولى

البند ٩٧ (ذ) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: تدابير كفالة
الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

الاتحاد الروسي، أذربيجان، أرمينيا، إسبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، الجبل الأسود، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليونان: مشروع قرار

تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٦٦/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٧٥/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٤٣/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٨/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٩/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،



وإذ تؤكد من جديد أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من شأنه أن يحول دون تعرض السلام والأمن الدوليين لخطر جسيم،

وإذ تدرك أنه ينبغي النظر في تدابير أخرى عند السعي إلى التوصل إلى اتفاقات لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك تسليح الفضاء الخارجي،

وإذ تشير، في هذا السياق، إلى قراراتها السابقة، بما فيها القراران ٥٥/٤٥ بـ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٧٤/٤٨ بـ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ التي تشدد فيها، في جملة أمور، على ضرورة زيادة الشفافية وتؤكد أهمية تدابير بناء الثقة كوسيلة تفضي إلى ضمان بلوغ هدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإذ تشير أيضا إلى التقرير الذي قدمه الأمين العام في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والأربعين، والذي يتضمن مرفقه الدراسة التي أعدها خبراء حكوميون عن تطبيق تدابير بناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي^(١)،

وإذ تلاحظ المناقشة البناءة التي دارت حول هذا الموضوع في مؤتمر نزع السلاح المعقود في عام ٢٠١٠، بما في ذلك الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء،

وإذ تلاحظ أيضا أن الاتحاد الروسي والصين عرضا في مؤتمر نزع السلاح مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي^(٢)،

وإذ تلاحظ كذلك أن الاتحاد الأوروبي قدم مشروع مدونة سلوك لأنشطة الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ إسهام الدول الأعضاء التي قدمت إلى الأمين العام مقترحات عملية بشأن تدابير دولية لكفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي عملا بالفقرة ١ من القرار ٧٥/٦١ والفقرة ٢ من القرار ٤٣/٦٢ والفقرة ٢ من القرار ٦٨/٦٣ والفقرة ٢ من القرار ٤٩/٦٤،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام النهائي الذي تتضمن مقترحات عملية قدمتها الدول الأعضاء بشأن تدابير دولية لكفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي^(٣)؛

(١) A/48/305 و Corr.1.

(٢) انظر CD/1839.

(٣) A/65/123.

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل، فريقاً من الخبراء الحكوميين ليجري دراسة بشأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، تبدأ في عام ٢٠١٢، ويستعان فيها بتقارير الأمين العام المقدمة في هذا الصدد بما فيها التقرير النهائي الذي وافى به الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، وذلك دون المساس بالمناقشات الموضوعية التي تجرى في إطار مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً يتضمن في مرفقه دراسة الخبراء الحكوميين؛

٣ - **تطلب أيضاً**، إلى الأمين العام أن يوفر، في حدود الموارد المتاحة، لفريق الخبراء الحكوميين كل ما قد يلزمه من مساعدة وخدمات لأداء مهامه؛

٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الخامسة والستين البند المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي".